من حيث هو واقع على وفق الارادة وهو الى الفاعل والغاية اولا وبالذات
والى غيرهما ثانيا وبالعرض فتأمل جدا قوله وقد يجعلان اي هذا الجعل كانه اخذ
المادة بمعنى القابل مطلقا لا بمعنى الخارج عن هذا التقسيم فلا يرد عليه انه جعل الشرط
وعدم المانع من تتمة المادة مع تحققهما فيما لا تحقق فيه المادة كالبسائط بعيد قال
الشيخ في الهيات الشفاء فيكون المبادي اذن كلها من جهة خمسة ومن جهة اربعة
لانك اذا اخذت العنصر الذي هو القابل وليس جزءا من الشيء غير العنصر الذي
هو جزء كالخشب واخذت كليهما شيئا واحدا لاشتراكهما في معنى واحد بالقوة
والاستعداد كانت اربعة نعم يرد عليه ان حيثية اجتماع الشرائط ودفع
الموانع في القابل بعلية لاجل التقييد لان الفاعل هو ذاته من حيث هو وكذا
معنى كون الشرط وعدم المانع من تتمة المادة انهما من توابع المادة ودواخل
في عدادها والحق انه لا يندفع النقض الا بتكلف قوله فان قلت هذا السؤال لا يرد
على تقريرنا مع ان كون عدم المانع جزءا للفاعل قوله لكن يجوز ان يتوقف
فان قلت عدم المانع سلب بسيط لا حقيقة له ولا ثبوت له في شيء فكيف يجوز ان يتوقف
عليه شيء قلت هذا كالمجهول المطلق حيث حكم عليه بانه لا يحكم عليه والجواب
قوله بل معناه اه بل معناه انه من قيود الفاعل المستقل بالتاثير ولوازمه فالمعلول لا
يتوقف عليه اصلا قوله وايضا الموضوع اه فان الموضوع داخل في الشرط
وقد مر انه من تتمة الفاعل والمادة فلا حاجة الى التعرض به ولعل ولكن مبنى على تعميم
الشرط بالا يشمل الموضوع كما هو المتبادر منه قوله الجنس اذا اخذ حاصله
ان الجنس والفصل اذا اخذا لا بشرط شيء كانا متحدين مع الماهية واذا اخذا بشرط لا

كانا مادة

كانا مادة وصورة فلا يرد عليه ان الكلام في الجنس والفصل من حيث الجنسية
والفصلية وكونهما مادة وصورة باعتبار آخر لا ينفع قوله او نقول اه لا يفهم منه
ان الاجزاء العقلية علل لوجود اجزائه بحسب الوجود الذهني والاجزاء الخارجية كذلك فانها ليست
اجزاء في كلا الوجودين كما مر تحقيقه كيف والجزئية واللاجزئية لا تختلفان
باختلاف الوجود قوله اما ان يكون جزءا عقليا اه الجزء العقلي ليس من
اقسام العلة لانه ليس جزءا في الحقيقة كما سبق قوله الاول لو علل اه لا يخفى ان هذا
الدليل يدل على امتناع تعدد العلة التامة بمعنى المحتاج اليها مطلقا سواء كان على
سبيل الاجتماع او على سبيل البدلية وكذا على امتناع تعددها بمعنى المترتب عليها مطلقا
فان الشيء لا يترتب الا على ما يحتاج اليه ولو ترتب في ظاهر الامر على شيئين كان
في الحقيقة مترتبا على القدر المشترك بينهما قوله فمنشأ الاحتياج اه ان اريد بالعلة
كون الشيء محتاجا اليه فمنشأ الاحتياج والعلية معية وان اريد بها المترتب
فالامر بالعكس قوله فلا استحالة فيه اه انت تعلم ان الممكن في وجوده وعدمه
محتاج الى العلة في وجوده الى وجودها وفي عدمه الى عدمها فلو كانت احدى
العلتين موجودة ووجد المعلول بوجودها والاخرى معدومة ولم يعدم
المعلول بعدمها يلزم الترجيح بلا مرجح فان المفروض ان كلا منهما علة الوجود
والعدم مستقلة مع تحقق احدى المعلولين دون الاخرى يلزم ترجيح
المرجوح لعدم احتياج العدم الى التاثير مع ان هذا الدليل كما اشرنا
اليه يدل على امتناع توارد العلتين مطلقا ضرورة ان الاحتياج وعدم
الاستغناء بحال الوجود قوله فيلزم تحصيل الحاصل اي تحصيل الحاصل تحصيل آخر

King Saud University
Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)